

تاريخ الإنشاء 16/03/2019

رقم الفتوى 2662#

حكم طلب بطاقة التعبئة من الآخرين

السؤال:

هل طلب الرصيد من الآخرين قضية مكروهة شرعاً مع العلم أنه لا يكون إزعاجاً للطرف الآخر؟

الجواب:

إذا لم يستلزم إحراجاً للآخر ولا يكون مأخوذاً حياءً ولم يعد عند العرف نوع قرض ففي نفسه جائز، وإذا كان قرضا فعليه أن يؤديه.